

الدر المختار

بفلانة (مثلا فحنثت (وفى (بنذره (أو كفر (ليمينه (على المذهب (لأنه نذر بظاهره
يمين بمعناه فيخير ضرورة .

(نذر) مكلف (بعثق رقبة في ملكه وفى به وإلا) يف (أثم) بالترك (ولا يدخل تحت
الحكم) فلا يجبره القاضي .

(نذر أن يذبح ولده فعليه شاة) لقصة الخليل عليه الصلاة والسلام وألغاه الثاني
والشافعي كنذره بقتله (ولغا لو كان يذبح نفسه أو) عبده وأوجب محمد الشاة ولو (يذبح
أبيه أو جده أو أمه) لغا إجماعا لأنهم ليسوا كسبه (ولو قال إن برئت من مرضي هذا ذبحت
شاة أو علي شاة أذبحها فبرء لا يلزمه شيء)